

# المجلس 13) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال ابو داود وحديث علي ابن ثابت والاعمش عن حديث وايبوب عن ابي العلاء كلها ضعيفة لا تصح ابو داود رحمه الله بعد ما ذكر تلك الاحاديث المرفوعة قال انها كلها ضعيفة لا تصح ثم بين يعني الوجه في ذلك - [00:00:00](#)

من جهة انه يعني اختلف على حبيب ابن ابي ثابت يعني في رفعها وفي وقتها. وقال ان الذي صح عنده او الذي صححه انها موقوفة. يعني وليست اه مرفوعة الى رسول الله صلى الله - [00:00:21](#)

ايوه قال قال ابو داود وحديث علي ابن ثابت علي بن ثابت اللي هو الاول عن ابيه عن جده والاعنف عن حديد والاعنف عن حديد اللي هو الثاني حديث ابن ابي ثابت - [00:00:41](#)

العلاء اللي هو الاخير هذا الذي مر اه احمد بن زنان الخطاب عن يزيد ابن هارون عن اه ايوب على يعني هذا الاخير يعني الثلاثة المرفوعة كلها يضاعفها ابو داود. ويعني بعض اهل العلم يصححها - [00:00:57](#)

ويجعل بعضها يشهد لبعض. نعم كل صلاة جاء في غيرها نعم. قال كلها ضعيفة لا تصح. ودل على ضعف حديث الاعمث عن حبيب هذا عن حبيب هذا الحديث اوقفه حظ ابن ضياء - [00:01:17](#)

عن الامن وانكر خط ابن الرياء ان يكون حديث حبيب مرفوعا. يعني انكر ان يكون مرفوعا. وهو احد رواته وقال اه وحسب نعم. ثقة اخرجها اصحاب الكتب واوقفه ايضا اسباب عن الأمن. واوقفه ايضا اسباب وهو ابن محمد القرشي. اسباب ابن محمد القرشي - [00:01:36](#)

محمد ابن عبد الرحمن ها نعم الامير عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن محمد بن عبد الرحمن وهي ثقة بعثت في الثوري في حديث اخرجها اصحابه - [00:02:03](#)

مقام واوقفه ايضا اسباب عن الاعمث موقوف عن عائشة. وهذا ايضا يعني وجه اخر ايضا انه وقوف. نعم. قال ابو او ورواه ابن داود عن الاعمث مرفوعا مرفوعا اوله وانكر ان يكون فيه الوضوء عند كل صلاة. يعني اوله الذي تبعت صلاة ايام اقرائها. واخره الوضوء عند كل صلاة - [00:02:39](#)

فجاء من طريق ابن داود وابن داود هو عبد الله بن داود ابن داود عبد الله بن داود الفريضي اخرج حديث ابي طالب يروي عن وهو اوله واخره الذي هو الوضوء - [00:03:05](#)

عند كل صلاة يعني ليس فيه مانع اوله قال ايش؟ ورواه ابن داود عن الامت مرفوعا اوله. اوله ما ما هو الاول ايها الحديث الذي راح يعني اول اول احاديث في اول الحديث - [00:03:25](#)

الحديث مكون في التسليم ولا الصلاة تترك الصلاة وتغتسل وتصلّي بعد كل صلاة. ولهذا قال بقوله يعني انه ليس فيه تتوضأ لكل صلاة اوله وليس فيه اقرأ اللي بعد اوله طيب وانكر ان يكون فيه الوضوء عند كل صلاة. ذهب. لان اوله كونها تدعى الصلاة ايامها قال - [00:03:41](#)

واخره انها تتوضأ لكل صلاة. اخره انها تتوضأ لكل صلاة. فاذا الرواية التي ذكرها عن طريق ابن داود يعني بها اول الحديث مرفوعا اول الحديث. وانكر ان يكون فيه يتوضأ لكل صلاة - [00:04:14](#)

اللي في اخر الحديث ودل على ضعف حديث ثابت هذا ان رواية الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت وكانت تغتسل لكل صلاة في حديث مستحاضة قال ودل يعني على على الضعف يعني اه انه قال كانت تغتسل عند كل صلاة. يعني ما في وضوء عند كل صلاة - [00:04:34](#)

نعم ما ذكره الله وروى ابو اليقظان عن علي ابن ثابت عن ابيه عن علي رضي الله عنه وعمار مولى بني هاشم عن ابن عباس وروى عبد الملك ابن ميسرة وبيان والمغيرة وفراس ومجالد عن الشامي عن حديث قميص - [00:05:00](#)

وعن عائشة رضي الله عنها توضئي لكل صلاة نعم ورواية داوود وهو طبعاً هذه كلها موقوفة يعني هؤلاء يكونون وقوفا وليس مرفوعاً. نعم. قال ودل على ضعف سيدي حبيب هذا ان رواية الزهري عن عروة عن عائشة قالت فكانت تغتسل لكل صلاة في حديث المستحابة. وروى ابو اليقظان عن علي ابن ثابت - [00:05:20](#)

عن ابيه عن علي رضي الله عنه علي بن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهادي المهديين اه ابو السبعين صاحب المناقب الجمة والفضائل كثيراً رضي الله تعالى عنه وارضاه وحديثه عند اصحاب وعمار مولى بني هاشم وعمار هو ابن ابي عمار مولى بني هاشم وهو - [00:05:49](#)

ربما عن ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم احد العباد له الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. وروى عبد الملك بن ميسرة - [00:06:09](#)  
عبد الملك ابن ابي سليمان ابن الميظرة وهو عبد الملك ابن ابي سليمان هي نفس الهاللي ثقة بين اصحاب الكتب ثقة اخذتين نعم ثقة في ماخذه وبيان وبيان للبدعة اخرجها والمغيرة - [00:06:29](#)

وهو وهو ليس بالقوي ليس بالقوي عن الشعبي عن الشعبي عامر ثقة عن حديث عن حديث خمير عن عائشة رضي الله عنها توضاً لكل صلاة. يعني هذه الرواية كلها في حديث امير بنت عمرو - [00:06:57](#)

لكل صلاة يعني هذا كله في التظعيف يعني هذه الجملة التي هي الوضوء لكل صلاة ورواية داوود وعاصم عن الشعبي عن عن عائشة رضي الله عنها تغتسل كل يوم مرة - [00:07:33](#)

برواية ورواية داوود وهن بنهن. داود هو ابن ابي هند وهو زقا. اخرج البخاري تعليقا ومثل السنن وهو عاصم اخوه بن سليمان الاحول ووقفه اخرج قال اكتب الستة عن السعدي عن ضمير عن عائشة. نعم. وقد مر ذكره. قالت تغتسل لكل يوم مرة - [00:07:55](#)  
واغتسل كل يوم مرة. هم. يغتسل كل يوم مرة يعني هذا فيه من الاغتسال كل يوم مرة لكن الاحاديث عند كل صلاة وروى هشام ابن عروة عن ابيه المستحاضة تتوضأ لكل صلاة - [00:08:19](#)

وروى اسلام عن ابيه المستحاضة يعني هذا اثر نتوضأ لكل صلاة لابي عروة وهذه الاحاديث كلها ضعيفة الا حديث قميص وحديث عمار ابن عمار مولى بني هاشم وحديث هشام ابن عروة عن ابي - [00:08:40](#)

والمعروف هي كلها موقوفة وهي كلها اثار. يعني هذه الثلاثة هي اثار. والمعروف عن ابن عباس الغسل نعم والمعروف عن المحفوظ عن ابن عباس هو الغسل. وليس الوضوء. هذا كله يعني في بيان ان هذه الاحاديث - [00:08:58](#)

والاثر يعني فيها رواية الوضوء. وانما يعني آ ذكره من رواية يعني رواية ثلاث التي اشار اليها وهي رواية رواية الا رواية وهذه الاحاديث كلها ضعيفة الا حديث قدير. امير - [00:09:18](#)

عمار ماذا نهاية؟ حديث عمار بني ادم ولا بني هاشم وحديث هشام ابن عروة هذه كلها اثار وليست احاديث. هذه اثار وليست احاديث الحديث الاحاديث يعني او الاحاديث في قضية الوضوء عند كل صلاة هذا يعني ثابت وقد - [00:09:38](#)

جاء في صحيح البخاري وجاء في غيره وتلك الاحاديث التي ظعفها ابي داوود وصححها غيره. وآ يعني تلك الاحاديث يعني كلها مجموعها يؤدي الى فهم واحد وهو ان الوضوء لكل صلاة لابد منه - [00:09:58](#)

لعبد الملك ابن عبد الملك ابن ابي سليمان ابن ابي طالب هو هو ابو سليمان لانه يعني اسمه ابيه وقلة ابيه لانه ذكر عبد الملك بن ميسر ايوه الهاللي ابو زيد العامري ايوه الكوفي الزرار ثقة من الرابع - [00:10:18](#)

ما قال ابن ابي سليمان؟ لا هذا اخر. هذا اللي انا وانا ايوا. اما الذي اشترت اليه. ايه. عبد الملك ابن ابي سليمان ميسرة العرجمي ايوه صديق له اوهام. ايوه. من الخامس. ايوه. مات سنة خمس واربعين. هناك من الرابعة. ان يذكر سنة - [00:10:50](#)

دون ان يذكر سنة الوفاة. يعني هو اللي يماطل الذي يماثل نعم الذي روى عن الشعب الجماعة وهم في الطبقة الخامسة لان انا رأيت طبقاتهم يعني بيان ومحكم يعني جماعة فهذا هو يعني الاقرب يعني اللي هو - [00:11:10](#)

ابن ابي سليمان عبد الملك ابن ميسرة ابو سليمان كان يعني من ناحية الطبقة ان هذا نعم. النتيجة واحدة يعني من ناحية ان يكون هذا ولا هذا لكن هذا لا تكن اقوى ولكن كما قلت ان هذا من الطبقة الخامسة فهو يماثل اولئك - [00:11:41](#)

الذين رووا عن السعد وهم في الطبقة الخامسة وهم بيان ابن الذكر ويعني في الميزان. نعم البارحة ابراهيم عن ابن عباس ايوه راجعت احد الاشراف فلم اجد في تلاميذ ابن عباس الا ابراهيم ابن عبد الله بن معبد ابن عباس الهاشمي ولم اجد ابراهيم النقابي -

[00:12:15](#)

انا وجدت في تهديد التهليل قال لم يسمع من ابن عباس يعني ذكر جماعة يعني لم يسمع منهم يعني ومعنى هذا يعني انه قد يكون روى عنه مرسلًا وهو كثير الارسال كما هو معلوم اللي هو ابراهيم النخعي يعني يرسل يعني ثقة - [00:12:36](#)

فيعني يمكن ان يكون انه يعني اه اه يروي عنه مرسلًا نعم لانه ذكر في تربية ويعني لم يسمع من ابن عباس ذكر اناس لم يسمع منهم لم يسمع من فلان لم يسمع فلان لانه - [00:12:56](#)

هذا له رواية عنه معنى هذا انه له رواية عنه لكنه لم يسمع منه ويكون مرذل ارسل عنه وهو معروف بالارسال انا رجعت الى كثير وجدته قال ولم يسمع من ابن عباس لم يسمع من فلان ولم يسمع من فلان من الصحابة - [00:13:15](#)

ده معناه انه يرفض عنهم فيكون ذكره يعني آ اذا كان ابراهيم النخعي عن ابن عباس يعني انه مرضع يعني معناه في واسطة بينه وبينه منقطع ما الذي يذكرونه يعني غالبا باسمه ويسكتون عليه وابراهيم - [00:13:38](#)

عندما يأتي في الاسانيد في الرجال او في الكتب يعني آ سواء في كتب الفقه او في كتب الحديث عندما يقول ابراهيم وغالبا ما يأتي ذكره بدون نسبته لانه بهذا - [00:13:57](#)

قال رحمه الله تعالى باب من قال المستحاضة تغتسل من ظهر الى ظهر. قال حدثنا القعنبي عن ما لك عن سمي مولى ان القعاء وزيد ابن اسلم ارسلاه الى سعيد ابن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة؟ فقال تغتسل من ظهر - [00:14:17](#)

الى ظهر وتتوضأ لكل صلاة. فان غلبها الذنب استغفرت بثوبه. ثم ورد هذه التربية وهي من قال من روى باب من قالها من قالها فإغتسل من ظهر الى ظهر. يعني من وقت الظهر الى وقت الظهر. وهذا يعني اورد فيه ابو داود الحديث - [00:14:37](#)

وفيه ذكر الظهر من ظهر الى ظهر. وابو داود نفسه يعني ذكر بعد ذلك ونقل ان انه من طهر الى طهر ولكن يعني قلب او يعني ابدال او زيادة يعني اه النقطة التي تحول بها من الظهر الى الظهر - [00:14:57](#)

ولا وجه يعني لقول الاغتسال يكون من ظهر الى ظهر. وانما الاغتسال من الطهر الى الطهر. الاغتسال الواجب من الطهر الى الطهر واما الابطال المتحدة فلكل صلاة ان فعلت لكل صلاة او فعلت ببعض الصلوات او جمعت لنا الصلاتين واغتسلت لهما ركن واحدة كل ذلك

مندوب. وانما الوجوب انما هو الغسل - [00:15:17](#)

عند الانتهاء من الحيض. قال القعقاع وزيد بن اسلم ارسلاه. ايوه عن سمي مولى ابي بكر ان القعقاع وزيد بن اسلم وارسلاه الى سعيد بن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة - [00:15:40](#)

فقال تغتدر من ظهري الى ظهر وتتوضأ لكل صلاة فان غلبها الذنب استثمرت بثوب هو اثر كما هو عن سعيد المسيب انه ارسل منه الذي عطاء حكيم ارسل البعطاء وزيد ارسل ثمية نعم القعقاع وزيد ارسل سمي مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن هشام الى -

[00:15:58](#)

طيب يسأله عن المتعاضم فقال تغتسل من ظهر الى ظهر. هو صواب من ظهر الى طهر وتتوضأ لكل صلاة وتتوضأ لكل صلاة. ايوة. فان غلبها الدم استنفرت بثوب. فان غلبها الدم يعني يخرج منها - [00:16:23](#)

فانها تستثمر بحب حتى يمنع سقوطه ويمنع تخاطره على جسدها وعلى ثيابها وعلى الارض. يعني مثل ما مرضي الله عنها التي جاءت وقالت جديدة كثيرة قال هو اكبر من ذلك قالت لبيدي عليه ثوبا قالت هو افضل من ذلك انما - [00:16:41](#)

ذي الحجة نعم قال حدثنا القعنبى هو عبد الله بن مسلمة القعنبى ثقة اخرجها ان ها الا من ماذا عن ماذا؟ عن مالك ابن انس امام دار الهجرة الامام الفقيه المحدث المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب - [00:17:08](#)

وباehl السنة وحديثه عن مولى ابي بكر مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام عن سعيد وهو احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على يعني على اتفاق على اتفاق في ذلك وابو بكر بن عبد الرحمن هو هو احد السبعة على احد الاقوال - [00:17:32](#)

لان ابو بكر آآ ابو بكر يعني ابو بكر الذي يعني آآ مولى زمي لان عندنا تهيأ ومولاها ابي بكر. وابو بكر الذي هو مولاه مولى من اعلى لان المولى يكون من اسفله يكون من - [00:18:02](#)

نعلم يعني يكون من اولى من اعلى الذي هو السيد ومن اسفل الذي هو العبد الاعلى المعتق الاسفل الذي هو المعتق. كل واحد منهم يقال له مولى. والمولى يكون من اسفله من اعلى - [00:18:22](#)

ابو بكر هو مولى اه ومجد يعني مولاه من اعلى وهو احد فصاح المدينة السبعة على احد الاقوال الثلاثة السابع منهم. نعم وهو ليس من رجال الاثنان هنا هو جاء بس ذكره تعريفا - [00:18:37](#)

معروفا بتميز وان يبين هو مولاه قال ابو داود وروي عن ابن عمر وانس ابن مالك تغتسل من ظهري الى ظهر وروي عن ابن عمر وابن عباس هو انس وانا استقيت من ظهر الى ظهر يعني مثل ما جاء عن عن آآ نعيم - [00:19:00](#)

المسألة فيها يعني خطأ يعني فيها قلب او انقلاب بدلا من الظهر تحول الى الى ظهر. الذي يسمونه تصحيح نعم وكذلك روى داود وعاصم عن السعدي عن امرأته عن ضمير عن عائشة رضي الله عنها الا ان داود قال - [00:19:21](#)

وفي حديث عاصم عند الظهر وهو قول سالم بن عبدالله والحسن عطاء. ثم قال وروى ذلك روى داود داود عن عن امرأته عن امرأته ما يدري من هي نعم عن ضمير عن عائشة عن ضمير عن عائشة وقد مر ذكرهما الا ان داود قال كل يوم الا ان داود قال كل يوم يعني - [00:19:48](#)

يعني كل يوم يعني او اه في ظهر الى ظهر يعني كل يوم. وفي حديث عاصم عند الظهر. وفي حديث عاصم عند الظهر يعني آآ انه من ظهر الى ظهر عند الظهر. وكما هو معلوم ان هذا هو مثل ما قال ابو داود - [00:20:19](#)

ان هذا انقلاب نعم. وهو قوم عن كفر يعني يعني بدل ما كان ظهر. انقلبت الى ظهر او تحولت الى ظهر او صحت الى ظهر. نعم. وهو قول سالم ابن عبد الله. كان ابن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر احد فقهاء المدينة التابعة - [00:20:39](#)

على احد الاقوال الثلاثة والسابعة والحسن والحسن البصري حسن ابن ابي الحسن البصري ثقة فقيه عطاء وعطاء وابن ابي رباح قال ابو داود قال ما لك اني لاطن حديث ابن عبد ابن المسيب - [00:20:59](#)

ظهر الى ظهر انما هو من ظهر الى ظهر. ولكن الوهم دخل فيه فقلبها الناس فقالوا من ظهر الى ايه ده قال ابو داود قال ما لك اني لاطن حديث ابن المسيب من ظهر الى ظهر انما هو من ظهر الى ظهر - [00:21:19](#)

ولكن الوهم دخل فيه فقلبها الناس. اي نعم فقالوا من ظهر الى ظهر. ورواه مسور ابن عبد الملك ابن سعيد ابن عبد الرحمن ابن يربوع. قال فيه من ظهر الى ظهر فقلبها الناس من ظهر الى ظهر الى ظهر فقلبها الى ظهر من ظهر الى ظهر فقلبه من ظهر الى ظهر ايه - [00:21:41](#)

من ظهر الى ظهر فقلبه الناس من ظهر الى ظهر ايوه نعم مقبولة قبله ابو داود. مقبولة قبله ابو داود وحده. نعم قال رحمه الله تعالى باب من قال تغتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا - [00:22:06](#)

عبدالله بن نمير عن محمد بن ابي اسماعيل وهو محمد بن راشد عن معقل الختعمي عن علي رضي الله عنه قال المستهاوة اذا انقضت حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت طوبة فيها سمن او زيت. ثم قال - [00:22:36](#)

باب من قال فاغتسلوا آآ كل يوم مرة فاغتسلوا كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر ولم يقل عند الظهر يعني في الترجمة السابقة ترجمة

السابقة كل يوم مرة ولكن من الظهر الى الظهر. وهنا قال كل يوم مرة ولم يقل - [00:22:56](#)

من كذا الى كذا وما قال عند الظهر وانما اطلق المقصود هو ان كلمة من قال يعني في هذه التراجم هو رأي وليس رواية. لان هذا رأي. يعني هو رأي لهم. لانهم قالوا انها - [00:23:16](#)

رغبة من كذا الى كذا يعني من ظهر الى ظهر لانه ما في رواية لان كثير من التراجم لراحة من قال ولكن المقصود بها قال روايته واما هنا قال رأيا - [00:23:36](#)

يعني قاله برأي من او الاجتهاد منه يعني فليس كل التراجم التي مرت وفيها ذكر من قال على نفق واحد من حيث المعنى لان بعضها والذي سبق ان كان في اولها ما تجعل الصلاة ايام اقرائها وانها اذا اقبلت الايضا تدع الصلاة واذا ادبرت تصلي اغتسل وتصلي. كل هذه رواية - [00:23:48](#)

وفي التراجم الاخيرة هذه انما هي رأي. يعني وليس رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. او من قال كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر. يعني كما في الترجمة السابقة. ومثل الترجمة السابقة لان الاولى مقيدة بانهم الظهر والظهر - [00:24:13](#)

وهذه كل يوم ولكن ما فيها تقييد بانها منتبه الى كذا. ايوه ذكر فيه العلي. نعم الصحابة اذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم. واتخذت صوبة فيها سمن او زيت. يعني سمن او زيت - [00:24:33](#)

يعني يعني من اجل انها تنتج الدم. نعم حدثنا احمد بن حنبل احمد بن حنبل احمد بن محمد بن حنبل الامام المشهور الفقيه المحدث احد اصحاب المذاهب الاربعة من قرى مذاهب اهل السنة - [00:24:53](#)

وحديثه اخرجه عن عبد الله ابن النمير عن عبد الله بن نمير وهو عن محمد بن ابي اسماعيل عن محمد بن ابي وهو محمد المراد ومحمد ابن راشد يعني اه يعني ابو اسماعيل هو راجل وهو رجل ممدود - [00:25:09](#)

وهي تقع مسلم وابو داود ابو داود وحده عن علي عن علي ابن ابي طالب وقد مر نعم. وهو ضعيف قال رحمه الله تعالى باب من قال تغتسل بين الايام. قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن محمد ابن - [00:25:29](#)

زمان انه تعالى القاسم ابن ابي القاسم ابن انه سأل القاسم ابن محمد عن المستحاضة فقال تبعوا الصلاة ايام اخوائها ثم فتصلي ثم تغتسل في الايام ثم يعني هنا قال في تخصيصه في الايام. الترجمة ترتسي في الايام مطلقة. ليس فيها التقييد لان في مرة كل يوم مرة وبان في يوم - [00:26:07](#)

من الظهر الى الظهر وانما قال تقتصر في الايام. يعني ايام الطهر الذي هو من يعني بعد انتهاء العيد كبسة الغسل الجنابة ثم تصلي وتقوم وتغتسل في الايام. يعني في الايام التي هي فيها في حكم الطاعة - [00:26:32](#)

الى ان يأتي الحين مرة اخرى وعند ذلك تنبت عن الصلاة وعن الصيام وعن الامور التي تمتنع منها الحيض ايوة محمد ابن عثمان جعل القافلة بن محمد علي من الصحابة. ايوه. فقال تدع الصلاة ايام اقرائها ثم تغتسل - [00:26:52](#)

لا تصلي ثم تغتسل في الايام. ثم تغتسل فتصلي تغتسل في غسل الحيض. او غسل انتهاء الحيض الذي هو لابد منه ثم تغتسل في الايام يعني انها تغتسل في الايام التي تقوم فيها مستحاضة وليست بحائض. اي نعم. لكنه ما في تحديد - [00:27:15](#)

مقدار الاغتسال. وانه كم مرة وانما في الايام بدون تحديد وهذا اثر عن اوقات ابن محمد ابن ابي بكر قال حدثنا القعنبي عن عبد العزيز يعني ابن محمد عبد العزيز يعني ابن محمد الدراوردي وهو صدوق - [00:27:35](#)

اخرجوا له اصحابكم عن محمد ابن عثمان عن محمد ابن عثمان ابن عبد الرحمن نعم وهو صديق رجل ابو داود وهو صديق ابو داود عن القاسم ابن محمد عن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديثه اخذه اصحاب قال رحمه الله تعالى - [00:27:55](#)

نعم. باب من قال فتوضاً لكل صلاة قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عزيز عن محمد يعني ابن عمر قال حدثني ابن شهاب عن عروة ابن عن عروة ابن الزبير عن فاطمة بنت - [00:28:15](#)

ابي حذيفة رضي الله عنها انها كانت بالدعاص فقال لها النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا كان دم الحيض فانه دم اسود يعرف فاذا



كان ذلك فامسكي عن الصلاة. فاذا كان الآخر فتوضي وصلي. ثم اورد ابو داود رحمه الله في الوضوء عند - [00:28:30](#) قال تتوضأ من قال فتوضأ عند كل صلاة. يعني بعد انتهاء حوضها كونها مستحابة غير حائض حكمها الطاهرات انها تتوضأ عند كل صلاة. او بحديث فاطمة من ابي حبيب رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها - [00:28:50](#) اذا كان دم الحيض فانه دم اسود اذا كان دم الحيض يعني اذا حصل نفي دم الحيض وعلامته انه يعرض او يعرف يعني آ يعرف يعني من رائحة او يعرفه النساء لانتكي عن الصلاة نعم واذا كان - [00:29:13](#) الآخر يعني الذي هو ليس باسود ولا يعني غليظ موضعي نعم واذا كان اذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة فاذا كان الآخر فتوضي وصلي اذا كان الآخر الذي هو الاستحاضة فتوضي يصلي لكن كما هو معلوم بعد الاغتسال من الحيض لانه لابد من اغتسال الحيض - [00:29:33](#) لا بد من اغتسال المحيط عند انتهائه وايضا تتوضأ لكل صلاة. نعم قال حدثنا محمد ابن مثنى محمد المثنى ابو موسى العنزي الزمن لغة اخرجها وهو شيخ لاصحاب كفر ستة - [00:30:00](#) رووا عنه مباشرة وبدون واسطة عن ابن ابي عبي عن ابن ابي عدي محمد ابن ابراهيم ابن ابي عدي ثقة اخرج له عن محمد عن محمد يعني ابن عمرو ابن علقمة ابن وقاص الليثي وهو صدوق له اوهام اخرج حديث ستة عن ابن شهاب عن ابن شهاب محمد المسلم ابن شهاب - [00:30:17](#) نعبد له مثل هذا الزهري ثقة فقيه. اخرجه عن عروة عن فاطمة بنت ابي حنيفة. عن عروة عن عروة وقد مر ذكره وفاطمة صحابية قال ابو داود قال ابن المثنى - [00:30:37](#) وحدثنا به ابن ابي علي فقال عن عروة عن عائشة ان فاطمة قال وحدثنا قال ابن المثنى تحدثنا به ابن ابي علي فقال عن عروة عن عائشة ان فاطمة وهناك في الاول هو من متن ابي فاطمة. وهنا هو من مسند عائشة. حدثنا به اه - [00:30:57](#) آ ابن ابي علي ابن ابي عدي حفظا يعني من حفظه. فقال عن عروة عن عائشة ان فاطمة يعني فتكون فيقول حديث المسند عائشة في هذه في هذه الرواية. وفي الرواية السابقة التي ذكرها انه من مسند فاطمة - [00:31:24](#) قال ابو داود وروي عن العلاء ابن المسيب وشعبة عن الحكم عن ابي جعفر قال العلاء عن النبي صلى الله عليه واله وسلم واقفه لعبة على ابي جعفر تتوضأ لكل صلاة. ثم ورد يعني الحديث من طريق اخرى يعني بعضها - [00:31:44](#) يطوف بعضها مرفوع ولكنه مرسل. ولكنه مرتد. وهو يعني ان منهم من وقفه على ابي جعفر وهو محمد ابن ابن علي ابن الحسين ابن علي ابن ابي طالب المشهور بالباقر. ومنهم من يعني آ قال - [00:32:07](#) فانه اضافته للنبي صلى الله عليه وسلم فيكون مرسلا. فيكون مرسلا لان محمد يروي عن الصحابة وتابعيه. لانه يروي عن الصحابة وهو وهو الذي روى حديث جابر في حجة الوداع الطويل. لانهم رواية محمد ابن علي عن جابر. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهو منفرد به. يعني - [00:32:27](#) هل هو على طريقة المحدثين؟ لانه تابعي اضاف الحديث او اسند الحديث الى رسول الله عليه الصلاة والسلام. والحاصل ان منهم من وقفه عليه فجعله من كلامه وانه موقوف عليه ولكن مرفوع ومنهم من اضافته الى الرسول او او اسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:57](#) وروي عن العلاء ابن المسيب وشعبة العلاء بن المسيب ثقة اخرج حديثه من كتب الى الترمذي وشعبة من حجاج الواسطي ثم البصري ثقة اخرجها اصحابكم في الستة عن الحسن ابن عتيبة - [00:33:17](#) الحوثي وهو ثقة عن ابي جعفر عن ابي جعفر محمد ابن علي ابن الحسين ابن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم وهو ثقة اخرج حديثه وهو امام من ائمة اهل السنة وهو احد الائمة الاثني عشر عند - [00:33:37](#) الذين يغفلون فيهم ويصفونهم بصفات لا تصلح ولا تليق بهم ولا يجوز ان تطلق عليهم يعني مثل ما جاء في كتاب الكافي للخليمي يقول باب ان الائمة يعلمون ما كان وما سيكون وانهم يعلمون متى يموتون - [00:33:57](#)

وانهم لا يموتون الا بخيارهم. ومنهم ابو جعفر هذا رحمه الله. وكذلك يقول باب انه ليس تهم للحق الا ما كان احد الائمة وان كل شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل. ويقول الخميني زعيم الرافضة في هذا العصر الذي هلك قبل سنوات - [00:34:17](#) يقول في كتابه الحكومة الاسلامية وان من ضرورة مذهبنا ان لعلمتنا مقاما لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل والمقصود به الائمة الاثني عشر الذين منهم ابو جعفر. الحاصل ان ابا جعفر الذي هو محمد ابن علي - [00:34:37](#) وامام من ائمة اهل السنة واهل الجماعة يتولون اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحبونهم وينزلونهم المنازل التي بالعدل والانصاف لا بالهوى والتعثر لا يغفلون ولا يجفون. ولهذا جاء عن - [00:34:57](#) الصحابة عن خيار هذه الائمة بيان آ عظم اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فان ابا بكر الصديق كما نقل عنه البخاري اثرين احدهما انه قال والله لقراة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابته - [00:35:16](#) والله لقراة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي. يعني ال محمد اولى ان يصلهم من ال ابي بكر واحب اليه ان يصلهم لانهم اقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا بيان في بيان يعني ما كان عليه سلف هذه الائمة - [00:35:36](#) هو خيارهم ومقدموهم بل خيرهم وافضلهم ابو بكر. والله لقراة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابته. وهذا موجودا في صحيح البخاري عن ابي بكر والاثر الثاني ايضا في صحيح البخاري قال - [00:35:56](#) يقول رضي الله تعالى عنه ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته. ارقبوا محمدا يعني معناه آآ يعني آآ آآ حققوا ونفذوا ما رفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ارشد اليه في حق اهل بيته - [00:36:14](#) رضي الله تعالى عن ابي بكر وان عمر رضي الله عنه فقد جاء عنه اثران احدهما انه لما حصل الجدل وكانوا في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعوا لهم - [00:36:34](#) لما لما اراد ان يقتصي طلب من العباس واختاره لانه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدعو للناس ان يغيثهم الله عز وجل وقال كما في صحيح البخاري اللهم انا كنا اذا اجددنا توسلنا اليك بنبينا فتسينا يعني - [00:36:54](#) بدعائك طلبنا منه ان يدعو فيدعو فتفتينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فهدنا قم يا عباس ادعو الله لعم نبينا ما قال ابن عباس ما عبر بالعباس لانه اراد القرابة وقصده من اختيار العباس والقرابة - [00:37:13](#) يعني وهناك من هو افضل من العباس يعني ما كتب له بالجنة من العشرة المبشرين بالجنة كانوا موجودين ومع ذلك ما طلب منهم. ولكنه اختار واحدا من اهل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم وهو عم الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:37:32](#) هو عم الرسول عليه عليه الصلاة والسلام والاثر الثاني ايضا قال ان قال قال عمر رضي الله عن العباس ان اسلامك يوم اسلمت احب الي من اسلام الخطاب - [00:37:46](#) الذي هو ابوه قال لان النبي صلى الله عليه وسلم كان حريصا على اسلامه. لان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا كان حريصا على اسلامه. وقد ذكر ابن كثير رحمه الله هذه الاية - [00:38:06](#) عند الة الشورى عليه اجرا ان الموجة في القربى وقال ان هذه الاية مكية والمقصود ويقول بها تنازع عن ابن عباس يعني في صحيح البخاري ان المقصود بها ان الرسول صلى الله عليه وسلم طلب من قريش انهم اذا لم ينصروه ان يتركوه يبلغوا دعوته لما بينه وبينه من - [00:38:16](#) وليس المقصود اهل القرية الذي هم يعني علي وفاطمة واولادهما لان علي ما تزوجت فاطمة في مكة وانما الزواج بعد ذلك في المدينة والاية مكية. والمقصود بها كما جاء عن ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد من قريش - [00:38:40](#) ان يتركوه اذا من فروق ويؤيدوه. ثم ان ابن كثير رحمه الله قال وفضل ال البيت والاثار في ال البيت يعني جاءنا ما يدل على فضلهم وذكرت لهم الاحاديث ثم ذكر الاثرين عن ابي بكر واثر آآ عمر الذي هو في قصة - [00:39:00](#) ولا ادري هل فيه ايضا ذكر توكل عمر رضي الله عنه وابن عباس؟ والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين اما بعد - 00:39:20

قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى بعض من لم يذكر الوضوء الا عند الحدث قال حدثنا زياد ابن ايوب قال حدثنا حسين قال اخبرنا ابو بكر عن عكرمة ان ام حبيبة بنت جحش رضي الله عنها تحييطت - 00:39:43  
وامرها النبي صلى الله عليه واله وسلم ان تنتظر ايام اقرائها ثم تغتسل وتصلي. فان رأت شيئاً من ذلك توضأت وقلت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين -

00:40:00

اما بعد يقول الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى باب من لم يذكر الوضوء الا من الحدث سبق ان المستحاضة اتوضأ لكل صلاة وذلك لازم وواجب واما وانه يندب لها ان تغتسل لكل صلاة - 00:40:23  
وسبق ان مضى عدة تراجم فيها ذكر صار بعض الصحابة والتابعين في بعض المسائل المتعلقة الصحابة وهذه الترجمة وهي قوله باب من لم يذكر الوضوء الا من من لم يذكر الوضوء الا من الحذر - 00:40:56  
يعني ان الذي يكون سبباً للوضوء هو حصول الحدث الذي هو غير دم الاستحاضة الذي هو غير زمن الاستحاضة مع المرأة دائما اي مع المرأة المتحاور فهنا يقول يعني من لم يذكر الوضوء الا من الحدث يعني معناه بانه اذا وجد منها الحديث الذي هو غير الدم - 00:41:24

فانها تتوضأ وتصلي وانه اذا كان وغير ذلك وانه لا يلزمها الوضوء وانما اذا حصل ناقضة لوضوئها ولطهارتها وهو حصول حدث غير الدم فان هذا هو الذي يلزمها يعني فيكون الحكم في ذلك كالحكم بالنسبة للطهارات - 00:41:50  
وطائرات يعني كما هو معلوم لا ان يحصلوا منهن لزوم الوضوء الا من الحدث لكن الصحابة كما عرفنا الحدث لازم لها وهي مثل الذي به صلة البول ونتوضأ لكل صلاة لكل صلاة - 00:42:20  
وقد سبق ان مر ان الذي عليه جمهور اهل العلم ان انها تتوضأ لكل صلاة وانه لا يتوقف الامر على الحدث وعلى حصول الحدث منها فيكون مثلها مثل الطهارات تماما. يعني وضوءها مثل وضوء الطهارات. والطهارات كما هو معلوم لا يتوضأن الا من الحدث - 00:42:45

اذا وجد منهن ناقض للحدث ناقض للوضوء الذي هو اي حدث ناقض للوضوء فانها عند ذلك تتوضأ وتصلي ومعنى هذا عدم التفرقة وانه يسوى بين الطاهرة وبين المتهاوى. الطاهرة لا تتوضأ الا اذا انتقض وضوءها - 00:43:05  
الموجود من قبل بحصول حدث وكذلك المستحاة لا يلزمها الوضوء الا اذا وجد منها عدد. يعني معناه انه يسوي بينها وبين الطهارات. لكن الاحاديث وردت لانها تتوضأ لكل صلاة وسواء كان حصل لها حدث غير الدم او لم يحصل لها فان - 00:43:31  
قدم نفسه حدث وآآ شرع لها او آآ وجب عليها ان تتوضأ لكل صلاة. فقد اورد الامام ابو داود رحمه الله حديث اه اه عكرمة ابن عباس ان ان ام ابي بكر ان ام حبيبة بنت جحش رضي الله عنها استحيزت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:55  
انتظري ايام اقرائك ثم اغتسلي وصلي فان رأيتها كيف؟ وان رأت شيئاً فان رأت لذلك توضأت وصلت فان ذلك توضأ فصلى. وكلمة ان رأت فيها من ذلك فان رأت فيها من ذلك فسرهما او فسرت - 00:44:22  
بان المقصود بها انها رأت يعني زمن رأت ناقضا للوضوء او رأت يعني آآ شيء منها او حقوق شيء منها لا تضربه غير الدم الذي هو ملازم لها. غير الدم الذي هو ملازم لها. قالوا لان الدم - 00:44:45

ما يكون معها دائما الدم يكون معها دائما ويمكن ان يكون انها اذا رأت من ذلك يعني في التي يحصل لها تقطع الدم وحصول يعني اه انقطاعه في بعض الاوقات. وان عنده فساد لكنه ليس دما جاريا دائما وابدا. وانما - 00:45:05  
ينقطع احيانا يذهب وحيانا يجي هذا شيء مستمر معها فيمكن ان يكون المقصود بها عندما يقول لها ذلك الدم الذي يطراً عليها يعني في حال ما بين الحيضتين وما بين - 00:45:31  
فانها تتوضأ عندما يوجد منها او يوجد لها ذلك الدم. واذا كان الدم لم يحصل يعني في فترة من ما بها يعني بين القرئين فانه يكون



حكمها حكم الطاهرات. فهو يستقيم او مطابقة للترجمة - 00:45:51

اذا كان المراد به ان مقصود انها رأت فهم غير الدم رأتين غير الدم هذا هو الذي يعني يكون فيه مطابقة للترجمة من حيث انها يعني لا تتوضأ الا عند الحدث - 00:46:12

ايوة كان حدثنا زياد ابن ايوب زياد ابن ايوب هو ثقة اخرج حديثه البخاري وابو داوود والترمذي اهم شي عنه صوم بن بشير الواسطة. وهو ثقة اخرجها اصحاب ائمة الستة. عن ابي بشر. عن ابي بكر وهو جعفر بن ابي وحشية - 00:46:28  
وهي ثقة اخرجها لابن عباس وهو ثقة اخرج له ستة وهذا كما هو معلوم يعني مرسل لان عكرمة لم يعني لا يروي عن ام حبيبة يعني ففيه انقطاع والناقطاع هو الارشاد. اضافة ذلك الى زمن النبوة. اضافة ذلك الى زمن النبوة. ان ام حبيبة حصل كذا وكذا. يعني معناها ان - 00:46:52

هذا اخبار عن شيء عقل وهو ما ادرك زمن النبوة سيكون من قبيل المرسل لكن من حيث آآ ان انه اذا حصل انقطاعا في الدم ويكون حكمها حكم الطاهرات هذا لا يشكل فيه. وان وجد منها الدم الذي هو دم - 00:47:22  
الفساد والنبي هو استحاضة يعني جزئية بحيث يحصل لها يعني منقطعا فانه يتعين عليها فتوضأت وبذلك يكون مطابقا للاحاديث الاخرى التي فيها التي فيها انها تتوضع لكل صلاة. لكن كونها لا - 00:47:42  
تتوضأ الا من الحدث هذا يخالف الروايات الكثيرة الدالة على انها تتوضأ لكل صلاة. نعم قال حدثنا عبد الملك بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا الليل عن ربيعة انه كان لا يرى على المستحابة - 00:48:02  
وضوءا عند كل صلاة الا ان يصيبها حدث غير الدم فتتوضأ او تتوضأ. قال ابو داوود هذا قول ما لك ابن انس وهذا هو الذي يطابق الترجمة. يعني هذا الاثر هو الذي يطابق الترجمة لانه صريح في ان المتعاضى - 00:48:22  
ليس عليها وضوء عند كل صلاة وانما عليها ان تتوضأ اذا رأت عت غير الدم. او اذا حصل لها حدث غير الدم هذا الاثر عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن اه هو الذي يطابق الترجمة وهو رأي له وقد عزاه ايضا ابو داوود رحمه الله الى - 00:48:42  
مالك ابن انس يعني هذا القول وانه ليس عليها وضوء عند كل صلاة وانما يلزمها الوضوء اذا رأت آآ فحدثا او اذا حصل لها حدث غير الدم الذي هو دم الاستعاضة - 00:49:02

نعم قال حدثنا عبد الملك بن شعيب عبد الملك بن الليث ابن سعد وهو ثقة اخرج مسلم وابو جويده النسائي عن عبد الله ابن وهب عن عبد الله المصري ثقة اخرج عن عن الليث ابن سعد وهو ثقة فقير اخرج عن ربيعة عن ربيعة بن ابي - 00:49:19  
عبد الرحمن وهو مشهور برؤية الرأي وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب. نعم. وثقه اخرج اصحاب الكتب. ومالك هو ابن انس امام دار الهجرة المحدث المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة. وابو داوود قال مالك. وهو قول مالك. والذي - 00:49:40  
يريدون ابي داوود هو الذي قال يعني ابن انس يعني ابن انس يعني من دون ابي داوود هو الذي قال يعني ابن انس يقصد ان مالكا يعني ان ابا داوود يعني بقوله مالك مالك ابن - 00:50:00  
انا كيف؟ وكل خارج من السبيلين فهناك الا لمن؟ كل خارج من السبيلين فهو نجس الا منه. وكل خارج من السبيلين هذا شأنه المنهج لا سيما الدم الذي هو خارج من نعم - 00:50:20

قال رحمه الله الذي هذا حكمه لكن اتقوا الله ما استطعتم. نعم قال رحمه الله تعالى باب في المرأة ترى القدرة ترى القدرة والصفرة بعد الطهر. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال قال اخبرنا - 00:50:54

انا حماد عن قتادة عن ام الهبيل عن ام عطية رضي الله عنها وكانت بائعة النبي صلى الله عليه واله وسلم. قالت الا نعد القدرة والصفرة بعد الطهر شيئا ثم ورد ابو داوود رحمه الله باب القدرة والصفة بعد الطهر يعني ما تجده - 00:51:17  
المرأة من قدرة يعني في فرضها او مما يخرج من فرجها وكذلك صفرة القدرة هي يعني هي الماء الذي اصابه شيء يعني غير لونته وغيروا صفاءه يعني معناه انه شيئا يعني آآ شيء فيه قدرة يعني ليس آآ يعني آآ شيئا آآ - 00:51:37  
صافيا وانما هو سوء يعني ليس باصفر ولا باحمر ولكنه يعني مثل الماء الكدر. والسفرة هي يعني ما يخرج يعني اه من المرأة يعني

بعد انقطاع بعد انقضاء دهما - 00:52:07

مما يكون يعني شيئا اصغر او لونه اصفر فهذا هو مقصود القدرة والصوفة بعد الطهر. وكذلك يعني لو كان يعني ليس قدرة ولا صفرا ولكنه يعني دم ولكنه تجاوز مدة الحوض فانه ايضا يكون - 00:52:27

او يقدم فساد هو حكمه مثل ما مر في وهنا فيه تنقيح على ان القدرة كبرى اه انها لا تعتبر حيرا في بعد الزمن بعد زمن الحيض. ولكنها في زمن الحيض ايضا القدرة والكفر في زمن الحيض الحوض - 00:52:47

وفي مدة الحياة تعتبر ايضا وبعد طهري وبعد الحوض وانتهائه تعتبر طهرا لمن القدرة والكفرة في زمن تعتبر ايضا وبعد انتهاء مدته تكون شهرا. وقد اورد ابي داود رحمه الله حديث ام عطية - 00:53:07

انها قالت كنا لا نعد اي سنة يعني معشر الصحابييات. لا نعد القدرة ولا الصفرة بعد الطهر شيئا. يعني اعتبرها شيئا مؤثرا يعني يمنع من الصلاة ومن الصيام ومن الامور التي آآ يعقل - 00:53:31

نعم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل هو قطعة ستة. محمد ابن سلمة ثقة اخرجته البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. عن ام هذيل عن ام الهذيل وهي اصلا من سيرين. وهي فقه اخرجنا - 00:53:51

نعم انت صادق قبلها. عن خطابة؟ هم. عن قتادة نزع من السدوس وهو فقه اخرجته ستة. عن ام الهذيل وهي حفصة بن سيرين وهي ثقة اخرجها عن امي عطية عن ام عطية الانقارية وهي آآ نسبية او نسبية بنت كعب او بنت الحارث - 00:54:16

صحابية بايعت الرسول صلى الله عليه وسلم وحديثها اخرجته خالد بن شدة كان حدثنا متردد قال حدثنا اسماعيل قال اخبرنا ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية بمثله. لما ورد ابو داود - 00:54:38

الحديث من طريقة اخرى ولم يذكر المتن ولكنه احوال على المتن السابق وقال بمثله اي ان متن هذا الحديث الذي لم يذكره مثل المتن السابق. وكلمة مثلية او مثل يعني المطابقة في اللفظ - 00:54:55

والمعنى واما اذا قيل بمعناه يعني المطابقة بالمعنى مع الاختلاف باللفظ. اذا اتى بالاسناد وقال بمعنى حديث لا يعني معناها انه ليس مماثلا له. وانما يعني مقارب له في اللفظ - 00:55:15

فهو متفقهما متفقان في المعنى مع اختلاف الالفاظ. واما اذا قيل مثله فهما متفقان في المعنى واللفظ. متفقان المعاني والالفاظ وابو داود رحمه الله اورد الحديث اورد الاسناد ثم قال مثله يعني مثل مثل الحديث - 00:55:34

من مثل المتن المتقدم والاسناد قال حدثنا مسدد بن مسدد بن مهران البصري ثقة اخرجته البخاري وابو داود والترمذي عن اسماعيل عن اسماعيل وهو ابن علي اسماعيل ابن ابراهيم ابن علي المنسوب ابن علي - 00:55:54

ايوب عن ايوب ابن ابي تميمه شخصيان ثقة عن محمد ابن محمد ابن سيرين وهو ثقة اخرجته عن امي عائشة عن ام عطية وقد مر ذكرها. قال ابو داود ام الهذيل هي حطة بنت سيرين. كان ابنها اسمه - 00:56:14

وابن زوجها عبدالرحمن. ثم ذكر ابو داود رحمه الله التعريف بام الهذيل التي جاء ذكرها في الاسناد. يعني في الاسناد الاول وان المقصود بها يعني ابنها الهذيل وهي تثنى به وزوجها عبدالرحمن - 00:56:34

ولا ادري يعني من هو عبد الرحمن هذا؟ نعم. قال رحمه الله تعالى باب الصحابة يغشاها زوجها. قال وحدثنا ابراهيم بن خالد قال حدثنا معلم بن منصور عن علي بن مسجد عن الشيباني عن عكرمة انه قال كانت ام حبيبة رضي الله عنها في السحاب - 00:56:54

فكان زوجها يغشاها. قال ابو داود وقال يحيى ابن معين معلى ثقة. وكان احمد ابن حنبل لا يروي عنه لانه كان ينظر في الرأي اما اورد ابو داود رحمه الله الترجمة وهي بابها يغتاها زوجها - 00:57:14

يعني يطأها ويجامعها ومن المعلوم ان المتحاوى يعني فيها مرض دائم او مرض مستمر وهو جريان الدم وهدم فساد وليس دما طبيعيا الذي هو دم الحيض وانما هو وهذا الدم كما عرفنا آآ جميع الاحكام التي تكون الطاهرات تكون للمتجاوز - 00:57:34

فالصلاة والصيام والحج ودخول المسجد وقراءة القرآن وغسلان الزور كل هذه الامور التي تكون للطائرات تكون لها. يكون لها ولم يأتي شيء يمنعها من الزواج او يمنع زوجها من غصيانها. والمستحبات كن متزوجات - 00:58:04

كنا اذا تزوجنا وهن معروف انهن مستحبات. يعني للمتحاوى الطاهرة التي ليست بمتحاورة لان احكام الطاهرات تجري على الا ان يختلفن من ناحية الوضوء لكل صلاة وكذلك يعني استحلاب الغسل لان عند كل صلاة بخلاف الطاهرات فانهن لا يتوضأن الا من الحدث - 00:58:30

لا يحصل لهن لزوم وضوء الا من حدث آآ اورد ابو داوود يعني حديث عكرمة عن امة ان ام حبيبة آآ وكانت من الصحابة كان يعطيها زوجها ان ام حبيبة بما كانت ام حبيبة السحاب وكان زوجها يطيعها. كانت ام حبيبة السحاب وكان زوجها يغتاها. وكان زوجها - 00:59:10

يغتاتها نعم قال حدثنا ابراهيم بن خالد ابراهيم بن خالد هو ابو ثور الفقيه وهو فقه ابو داوود كيف؟ ابو خرج له ابو داوود نعم وابن ما لك. ابو داوود ابن ماجة. اخرج له ابو داوود وابن ماجة. عن معلم منصور. عن معلم منصور - 00:59:37

عن علي بن موسى عن علي بن مسهر وهو ثقة اخرج عن الشيباني عن الشيباني وهو سليمان ابن ابي سليمان ابو اسحاق الثيباني وهو فقه اخرج عن ايش؟ عن عكرمة ابن عباس وقد مر ذكره. قال ابو داوود وقال يحيى ابن معين معلى - 00:59:57 وكان احمد ابن حنبل لا يروي عنه بانه كان ينظر في الرأي. ثم ذكر ابو داوود توفيق يحيى بن معين له. وفيه ان يحيى نعيم يعبر بالثقة ويعبر بلا بأس به. ولا بأس به عنده تعادل التقى. وانه - 01:00:17

ولا بأس به عنده يحفظ النعيم توفيق. ولهذا يقول في بعض الثقات الكبار لا بأس به ولا بأس به اذا اطلقت على يعني من هو معروف بالثقة آآ لا شك انها تقليل - 01:00:37

ولكن حيث يعرف الاطلاع هو ان رحمه الله وان عندما يقول لا بأس به يقصد التوفيق والسلاح ولا مساحة في الاصطلاح المهم ان يعرض عن اصطلاح. وعند ذلك يزول الاشكال. لان الاشكال هو فيما اذا كانت معنى الخلق. لا بأس به بمعنى - 01:00:58 هو اقل يعني درجة من الثقة. وهو الذي يعتبر حديثه حسنا. لكن مشهور له انه يقول لا بأس به. وهو ايضا يعبر بالثقة ويعبر بلا بأس به. ولا بأس به وثقة - 01:01:18

عنده كلها معنى هواع وكان احمد لا يروي عنه لانه كان ينظر في الرأي. لانه كان ينظر في الرأي. يعني الرأي الذي هو الاخذ بالاراء او بالرأي المجرد. ولهذا كانوا يعودون على من يكون اه - 01:01:38

في غالب الرأي او عنايته بالرأي وعدم حرصه على الدليل وعلى معرفة الدليل وان هناك اشخاص يعني يذكرون عابوا عليه الافاد الرأي مثل ما قال عثمان البكي عثمان البكي بترجمته يقولون عابوا عليه الاكتئاب الرأي - 01:02:02

نعم قال حدثنا احمد بن ابي سريج الرازي قال اخبرنا عبد الله بن الجهم قال حدثنا عمرو بن ابي خير عن عاصم عن عكرمة عن حنة بنت الله عنها انها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها. اما قول ابو داوود حديث حملة - 01:02:22

منذ زحف رضي الله عنها انها كانت من الصحابة وكان زوجها يجامعها وهو مثل الذي تقدم عن ام حبيبة وان كان غفاها. والحافظ ان مجامعة المتحاوى يعني آآ هذا سائغ ولا بأس به ولا مانع منه - 01:02:44

عن الطاهرات الا ان معها هذا المرض وهو ذلك الدم الدائم الذي هو دم فساد وليس دم قلة وطبيعة. نعم. قال حدثنا احمد بن ابي. احمد بن ابي سريج الرازي. قال عنه البخاري - 01:03:04

البخاري وابو داوود والنسائي. عن عبد الله ابن زهم. عن عبد الله بن زهم وهو صدوق اخرج بحيث ابو داوود وحده. عن عمرو ابن ابي قيم عن عمرو ابن ابي قيس وهو صديق صديق له اوهام صديق له اوهام اخرج حديثه البخاري تعليق واصحابه اخرج - 01:03:24

البخاري تعليقا واصحاب السنن - 01:03:24 عن عاصم عن عاصم وهو ابن بهدلة ابن ابي المجود وهو صدوق له اوهام اخرج حديثه في الستة البخاري روى عنه مقرونا وتعليقا. عن عكرمة عن حنف بنت عن عكرمة مر ذكره وحملة بنت جحش - 01:03:44

اخرج حديث ابو داوود والترمذي والنسائي والبخاري البخاري وابو داوود والترمذي نعم وابن ماجة وابن ماجة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في وقت قال حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زهير قال حدثنا علي ابن عبد الاعلى عن - 01:04:04

عن نخبة عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعدها اربعين يوما او اربعين ليلة. وكنا نقضي وكنا نقضي على وجوهنا على وجوهنا الورق - [01:04:26](#)

تعني من الخلف. رحمه الله بعض ما جاء في وقت النفساء. يعني مدة النفاس. الذي يعني تكون به المرأة يعني نفساء ومدته هي اربعون يوما اذا لم يحصل الطهر قبله مدته اربعون يوما. وما زاد على الاربعين فانه - [01:04:46](#)

فساد يكون مثل الاستعاضة لا يمنع من الصلاة والصيام وغير ذلك وما كان من الاربعين فما دون فانه نفاس واذا رأته الطهارة قبل ذلك يعتبر ظاهرة ولو لم يمضي يمضي بعد الولادة الى مدة يسيرة وان رجع عليها الدم وان ظهرت ثم رجع عليها الدم - [01:05:16](#)

وهو في الاربعين فهو مثال واذا تجاوزها فانه ليس وانما هدم فساد او دم استحاضة هذا هو الوقت بالنسبة للنفساء. وقد ورد ابو داود حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها قالت كانت - [01:05:46](#)

على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تقعد بعد نفاسها اربعين يوما او اربعين ليلة. كانت النفساء على عهد رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم تقعد في نفاسها اربعين يوما او اربعين ليلة. وبعدين؟ وكنا نهني على وجوهنا. نعم. كانت النفساء على عهد - [01:06:08](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد في نفاسها اربعين يوما او اربعين ليلة يعني اذا كان حيث يكون الدم موجودة واما اذا عطل طهر الاربعين فان فانه يتعين بالاعتسال والصلاة والصيام ما دام الطهر قد يجب - [01:06:28](#)

لان الاربعين اذا كان الدم موجودا مستمرا الى الاربعين هذا ينتهي عند الاربعين وما عدا ذلك آآ تغتسل وتصلي. واذا كان انقطاع الدم قبل الاربعين فهو طهر. واذا رجع اليها الدم بعد - [01:06:48](#)

لذلك تعود اليه ويكون نفائه. لان المدة حددت باربعين يوما. حددت باربعين يوما نعم لقد كنا نقضي على وجوهنا وكنا نقلي على وجوهنا الورث من الكلب. الورث نوعا من الطيب. ومن الفلس يعني من - [01:07:08](#)

لون يعني يقوم بين الثواب وبين الحمرة. يعني معناه ان ان يعني آآ يحصل منهن ذلك يعني من اجل طول المدة ومن اجل يعني آآ اما من اجل حصول الرائحة طيبة او من اجل يعني ذلك اللون الذي يعني حصل في الوجوه او لهما معا. نعم - [01:07:29](#)

قال حدثنا احمد ابن يونس احمد ابن يونس واحمد ابن عبد الله ابن يونس المصري وثقة اخرجه لاصحابه الستة. عن زهير عن زهير ابن معاوية وهو فقهاء عن علي ابن عبد الاعلى عن علي ابن ابي عن علي ابن عبد الله الصدوق ربما هم اخرجوا له؟ اخرجوا له - [01:08:00](#)

عن ابي جهل عن ابي سهل وهو كثير ابن زياد. وهو صديق وهو ثقة اخرجه لهم. والترمذي وابن ماجة وهو فقه خجله ابو داود والترمذي وابن ماجة عن عن وهي الزية وهي المقبولة - [01:08:20](#)

نعم. نعم عن ام سلمة. عن ام سلمة وهي حزنة ابي امية ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهها وحديثها عند اصحاب كثر الستة ومسح هذه آآ البخاري اثنى على حديثها وجاء عن بعضها العلم تصحيح - [01:08:40](#)

او عمدة نعم قال حدثنا الحسن ابن يحيى قال اخبرنا محمد بن حاتم يعني حبي قال ها؟ لقب هذا قال حدثنا عبد الله ابن مبارك عن يونس عن يونس ابن نافع عن كثير ابن زياد قال حدثني الازدية يعني نكتة قالت حفظت فدخلت - [01:09:10](#)

سلمة رضي الله عنها فقلت يا ام المؤمنين ان ثمرة ابن جندب رضي الله عنه يأمر النساء يقظين صلاة المحيض قالت لا يقبل كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه واله وسلم تقعد بالنفاس اربعين ليلة لا يأمرها النبي صلى الله عليه واله عليه - [01:09:34](#)

واله وسلم بقضاء صلاة النفاق. قال محمد يعني ابن ابن حاتم واسمها نكتة سكنى ام بكثة. قال ابو داود كبير ابن زياد كنية كنية ابي فهم. بنيته بنيته هذا سهل - [01:09:54](#)

اه اورد بعد ذلك ابو داود رحمه الله حديث ام سلمة. اي نعم. حديث ام سلمة ان ان موسى يعني الازدية حجت وجاءت الى ام سلمة وقالت لها ان ثمرة يأمر النساء ان يقظين آآ صلاة صلاة المحيض - [01:10:14](#)

يعني الصلاة التي فاتتهن وهن حيض يأمرهن بقضائها. ولعل آآ ثمرة رضي الله عنه لم يبلغه ما ورد يعني في ذلك يعمل على هذا على

انه لم يبلغهما ورد. وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها لما سألتها معاذة العدوية - [01:10:34](#) وقالت لها آآ يعني ماذا ولا قالت آآ هرونية انت؟ قالت لا ثلاثمائة قالت كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا ننظر بقضاء الصلاة. كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. وقد سبق ان مر - [01:10:54](#)

الحديث وعرفنا ان الصوم آآ امر بقضائه لانه لا يتكرر ولانه في السنة واذا حاضت المرأة واخذت لها خمسة ايام من رمضان او اربعة او ثلاثة فمن السهل عليها ان تقضيه واما بالنسبة للصلاة - [01:11:14](#)

فانها تطول وتصر فحفف عن النساء فلم يؤمرن بالقضاء. فلم يؤمرن بالقضاء. وهذا الحديث يعني عن ام سلمة رضي الله عنها لما آآ تعرفها مدة اخبرتها بان النساء كن ليقعدن في نفاقهن اربعين يوما ولا يعني يؤمرن بقضاء صلاة النفاس. واذا كان النفاس اربعين يوما - [01:11:34](#)

اربعين يوما وهن لا يؤمرن يعني آآ به فذلك مثله الذي هو فيما يتعلق بالناحية. لان احكام النفاس واحكام الثوب واحدة احكام النفايات واحكام الحيض واحدة. وايضا يعني كما عرفنا حديث عائشة. يعني فيما يتعلق بالمحيض - [01:12:04](#)

يعني هذا يدل على النفاس اللي هو حديث ام سلمة وحديث عائشة يدل على نفاذ وايضا حديث ام سلمة يدل على حديث عائشة يدل على عدم القضاء صلاة الحوض وحديث يدل على قضاء الصلاة عدم قضاء الصلاة والنفاق وايضا حديث مسلم - [01:12:24](#)

فيدل على عدم القضاء والصلاة النفاق لان السؤال هو عن المحيض. السؤال انما هو عن المحيض. فاخبرتها بان النفاس لا يؤمر بقضائه واحكام النفاق واحدة. نعم. كان حدثنا الحسن ابن يحيى. الحسن ابن يحيى - [01:12:44](#)

وهو هو يعني اظن في التقرير في التهديد قال المروجي ما ادري الرزي هذه في نسوة وهو صديق اخرجه نعم. عن محمد بن حاتم يعني حبي. عن محمد بن حاتم بن هشام يعني حبه ولقب وهو - [01:13:04](#)

محمد بن حاتم بن يونس بن جرداء نعم محمد بن حاتم الذي قرأ ابن يونس نعم هو ابن يعداء محمد بن حاتم من يونس ووثقها خجله اخرج له قال يعني حبي يعني حبي يعني لقب هذا - [01:13:34](#)

يعني يعني ان ان الذي هو الحسن ابن يحيى الحسن بن يحيى يعني او من دون الحسن بن يحيى اللي هو ابو داوود او من دونه هو الذي قال يعني حبه ولكن - [01:13:54](#)

اه فاعل يعني ضمير مستتر يرجع الى اه حسن ابن الحسن ابن نعم الحسن ابن نعم الحسن ابن يحيى او من دونه. جاء الحسن بن يحيى للتلميذ. يعني الذي قال يعني - [01:14:14](#)

هي من دون الذي قالها من دونه هو فاعلها هو. لان الحسن ابن يحيى هو الذي قال محمد ومن دونه اضاف حبي لان التلميذ لا يحتاج الى ان يقول يعني وانما يقول - [01:14:34](#)

فلان ابن فلان ابن فلان وينصبه كما يريد. نعم عن عبد الله ابن المبارك عن عبد الله ابن المبارك المروي في فقه اخرجه عن يونس بن ناصر عن يونس بن نافع وهو صدوق؟ صدوق - [01:14:54](#)

ابو دايدة عن كثير ابن زياد عن كثير ابن زياد وهو ذكر هناك وهنا ذكر باسمه وهو شخص واحد. يعني نكتة عن الازدية يعني نكتة. يعني هنا اتى بها بالعزية وذاك اتى بها باسمها - [01:15:09](#)

فلما قال الازدية اتى ايضا من دون يعني كثير ابن زياد بكلمة يعني مسلم انا ام سلمة عن ام سلمة وقد مر ذكرها ثم قال قال محمد يعني ابن حاتم واسمها نصه تعني - [01:15:29](#)

سكنى ام يعني قال قال ايش؟ قال محمد يعني ابن حاتم. قال محمد يعني ابن حاتم الذي هو في الاسناد الذي هو في الاسناد. آآ محمد يعني نسخة ها؟ طيب - [01:15:49](#)

نعم. دكنة ام مبثة؟ نعم. قال ابو داود كثير ابن زياد كنيته ابو سهم. ثم قال ابو داود ايضا ثم قال ابو داود وكثير من زياد كليته بساء لان الذي جاء ذكره في هذا الاسناد هو هو الذي كني في الاسناد الذي قبله - [01:16:09](#)

يعني تدري في قبلها بسهل عن مدة وهنا كثير ابن زياد عن الازدية والازدية هي قال رحمه الله تعالى باب من الحيض والله تعالى اعلم



وصلى الله وسلم على ابيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. السائل يقول هل في صلاة الجنازة التكبيرات -

01:16:29

فيه عدة تكبيرات؟ هكذا كتب. صلاة الجنازة في اربع تكبيرات. لان الناس يكبرون اربع تكبيرات. يعني هذا شيء اه اقول يعني اصلا

الناس ما يعني ما يسمعون الا التكبيرات. والتكبير - 01:16:59

السؤال عن التكبيرات ورفع اليدين في رفع نعم ترفع اليدين ترفع الايدي لانه جاء عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا وجاء عنه

موقوفا والموقوف والمرفوع يعني آآ جاء من - 01:17:19

وهي زيادة الفقة وقد ذكرها شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله في تعليقه على فتح الباري الجزء الثالث منه يعني ذكر يعني

في التعليق عليه او في الحاشية التي كان علق فيها على ثلاثة اجزاء من فتح الباري - 01:17:39

في الجزء الثالث ذكر انه جاء من طريق عمر ابن سباح وان عمر ابن سبا رفعه نعم وبالنسبة للتكبيرات في صلاة الجنازة. اه من من بها

تكبيرات وسلم. يعني اه امام تظرب التكبيرات - 01:17:59

ينبه ويكبر الرابعة. ويكبر الرابعة في الجنازة وراحت الان هل تعاد الصلاة من جديد؟ لماذا هذا اذا كان في الوقت اذا كان في الوقت

الناس عرفوا انه ما كفر له علاج يعني آآ يسبحون ويقولون سبحان الله واذا - 01:18:29

يعني آآ بعد ذلك ما تنبهوا وكذا يكلموك يعني انه يعني باقي تكبيرة يرجع ويكبر لكن اذا ذهبت لبعضها هي آآ لو كانت اكثر من اربع

يعني آآ لان جاء اكثر من اربعة. يعني فلو حصل - 01:18:49

يعني آآ العدد يعني فوق الاربعة هذا ما فيه اشكال. يعني اربع او خمس او كذا يعني يعني فيه عدد من التكبيرات لكن يقول بارك الله

فيك شخص طلب من زوجته ان تقدم له عملا في بيته. لكن زوجته لكن زوجته - 01:19:09

قالت له انها خائفة على ابنها ان يقع في حوض الماء الموجود امام البيت. فقال لها دعيه يسقط في الحوض. غضبا منه وعندما قامت

زوجته بالعمل المطلوب وعندما خرج هو وزوجته من البيت وجد الطفل وجد الطفل قد صبغ - 01:19:39

في الحوض ومات الطفل. فهل عليه كفارة؟ وهل على الزوجة التي اطاعت زوجها باداء العمل المطلوب منها؟ هل عليها كفارة كذلك

يعني كلهم مخطئون. كلهم مخطئون هي هي اخطأت يعني في التنفيذ الذي يترتب عليه - 01:19:59

يعني اذا الضرر وهو ايضا اخطأ في الزامها والغضب عليها وامرها بانها تفعل ولو وقع الطفل. اما قضية الكفارة او يعني يعني من يلزم

يعني تحتاج الى نظر في حديث مر معنا في باب الاتفاق في الخلاء. رقمه خمسة وثلاثون. هم. يقول - 01:20:19

اسمع القول ابي داود ابو سعيد الخير هو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. في التقريب ذكر الحافظ انه ابو سعيد الانمازي

صحابي وفي تهديد التهديد ذكر انه ابو سعد. قال ابو داود ابو سعد من اصحاب - 01:20:49

النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت الصواب التفريق بينهما فقد نص على كون ابي سعد في الخير وهابيا البخاري وابو حاتم والبغوي

وابن قانع وجماعة. واما ابو سعيد الحبراني فتابعي. ايش؟ واما ابو سعيد الحبراني. الايه؟ الحبراني - 01:21:09

الباء اي نعم نعم وتابعي قطعاً. نعم. وانما وهم بعض الرواة فقال في حديثه عن ابي سعد الخير ولعله تصحيح تصحيح وحدث قال

فراس الشعباني سمعت ابا سعد من خير يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول توضحوا مما - 01:21:29

النار. وقال قيس ابن الحارث الكنزي عن ابي سعد الخير الماضي عن النبي صلى الله عليه وسلم. يدخل الجنة من سبعون الفا قال

العجلي كان بكر بن عبد الله يقول اياك من الكلام ما ان اخذت فيه لم تؤجر. هذا من كلامي. ها - 01:21:49

الكلام ليه؟ هذا ناكله لان هذا يعني هذا كلام هذا اللي يؤديه الاستقرار بها يعني لكلام بكر ابن عبد الله؟ ايه عبد الله لكن ايش ليس له

علاقة بالموضوع ها - 01:22:09

ما هو السؤال؟ وش الرابع؟ في ابي سعيد الخير. صحابي؟ لا راح حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي. قال كبران عيسى ابن يون. عن ثور

عن الحسين الحبران. الحسين؟ ايه ايوه عن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل

فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا اذا - 01:22:39

قلنا عليه مع طيلة الوقت. ابي سعيد الحبراني والحنطي مجهول. ابو داوود ابن مازن علق ابو داوود قال رواه ابو عاصم عن ثور قال  
حصين الحميري والفبراني قال الحصين الحميري حسين الحميري الحميري - [01:23:09](#)  
ايوة. والاسناد الحسيني الحبراني. هم. رواه عبد الملك بن الخطاح عن ثور فقال ابو سعيد الخير قال ابو داوود ابو سعيد الخير هو من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. اذا احنا - [01:23:29](#)  
فعبد الملك ابن الصباح وهم في الاسلام. هم. هذا كتبناه ايوة. وعبد الملك بن الصباح وهم في الاسناد. فقال ابو سعيد خير الله اكبر ابو  
سعيد الحبراني الحنفي. ايوة. بس. يعني انها - [01:23:49](#)  
انها ان التابعي الذي هو الحزرائي الحبراني نعم اي نعم فضيلة الشيخ ذكرتم بالامس قول ابي بكر رضي الله عنه لان اصل قرابة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم احب الي من ان اصل قرابتي. فهل لاحد ان يقول هذا في ال بيته صلى الله عليه وسلم في هذا الزمن؟ او  
لعالم له - [01:24:09](#)  
فضل عظيم وتأثير كبير. وهل في هذا منافاة لقوله الاقربون اولى بالمعروف هو كما هو معلوم لا شك ان الاقربون هو اولى بالمعروف.  
واولى الناس بالبر قرابة الانسان والصدقة الى القريب والاحسان الى القريب هي صدقة وصلى. لان فيها جمع بين الامرين. والجاري ذو  
القربى - [01:24:39](#)  
كما هو معلوم الذي له حق الجوار وحق القرابة يعني له ميزة على غيره. ومقدم على غيره لكن آآ الذي آآ قال هو ابو بكر رضي الله عنه  
في حق ال بيت الرسول صلى الله عليه وسلم لانه ورد يعني فيهم شيء آآ يعني يدل على آآ - [01:25:09](#)  
اه يعني اه اه مراعاة يعني ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ومن المعلوم ان ال بيت الرسول صلى الله عليه وسلم من كان  
منهم متقيا من كان منهم صحابيا فانه يحب لصحابته ولقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:25:29](#)  
يعني اللقاء لصحبته ولقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن كان منهم غير صحابيا كالتابعين واتباع التابعين فانهم يحبون  
لقربه لايمانهم ولقربه من رسول الله. يعني من كان مؤمنا من كان مؤمنا فانه يحب لايمانه لقربه - [01:25:49](#)  
رسول الله عليه الصلاة والسلام. ومن كان منهم يعني اه اه ليس كذلك فالامر كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه  
مسلم في صحيحه حديث ابي هريرة - [01:26:09](#)